التطرف الفكري والإرهاب الأسباب وطرق ووسائل المواجهة والمكافحة

د. عبير بنت عبد العزيز بن سليمان بن شبيب
أستاذ العقيدة المساعد - قسم الدراسات الإسلامية - كلية التربية - جامعة الملك سعود - المملكة العربية السعودية
abalshabib@ksu.edu.sa

ملخص البحث:

ظاهرة التطرف والإرهاب من الظواهر الخطيرة التي انتشرت بشكل ملحوظ في الآونة الأخيرة، ويكمن خطرها لما تسببه من أضرار على البشرية عموما والمسلمين ودين الإسلام بشكل خاص، إضافة إلى أنها تستهدف الشباب؛ بجعله أداة هدم لدينه ومجتمعه والعالم أجمع. وفي هذه الدراسة تناولت الباحثة موضوع التطرف الفكري وأسبابه، وعلاقته بالإرهاب، وبينت موقف الإسلام منه، والمنهج الشرعي والوسائل المتخذة للتصدي له، واستخدمت الباحثة المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وكانت أهم النتائج: الأديان السماوية ليست مرتبطة بالتطرف أو الإرهاب. من أسباب ظهور التطرف بين المسلمين الجهل بالإسلام والاجتهاد غير المتخصص. أعداء الإسلام يسيئون إليه عبر ربطه بالفكر المتطرف، بينما يلعب الإعلام دورًا في نشر صور مشوهة عنه. من الضروري وجود منهج شرعي ينير طريق من وقع في الانحراف. الإسلام يحث على الاستقرار العقدي والاجتماعي ويدعو إلى الوقاية من التطرف. لمواجهة هذه الظواهر، يجب تعريف الناس بجوانب الإسلام المشرقة، مما يتطلب جهودًا إقليمية ودولية. الإسلام يمثل التوازن والاعتدال، واتباعه يؤدي إلى الرقي المادي والمعنوي.

الكلمات المفتاحية: العنف، الكراهية، الغلو، التطرف، الإرهاب.

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/١١/١٤م
تاريخ القبول: ٢٠٢٤/١١/٢٨م
تاريخ النشر: ٢٠٢٤/١٢/٣١م

هذه المقالة عبارة عن مقالة ذات وصول مفتوح وموزعة بموجب شروط وأحكام ترخيص Creative Commons Attribution (CC BY-NC): https://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/

الإحالة: شبيب، د. عبير بنت عبد العزيز بن سليمان، ٢٠٢٤، التطرف الفكري والإرهاب الأسباب وطرق ووسائل المواجهة والمكافحة، مجلة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية (علميَّة - دوريَّة – محكَّمة) ١١-٤٦، ١٧٠-١٩٧.

Extremist thought and terrorism: causes, methods, and means of confronting and fighting it

Dr. Abeer Abdulaziz Suleiman Shabib

Assistant Professor of Doctrine, Department of Islamic Studies, Faculty of Education, King Saud University - Saudi Arabia

Received (date): 14/11/2024

Accepted (date): 28/11/2024

Published (date): 31/12/2024

Abstract:

This article aims to shed light on extremist thought and terrorism, addressing its causes, methods and means of confronting and fighting it. Extremist extremism spreads noticeably in recent times, and its danger lies in the harm it brings about to humanity in general, and to Muslims and Islam in particular. It also targets the youth and makes them a tool for destroying themselves, their religion, society and the world. The study employs the inductive and deductive approach. The study findings indicate that the heavenly religions do not allow extremism or terrorism. The causes of extremism among Muslims include ignorance of Islam principles and virtues and non-specialized Ijtihad. This has also been exploited by Islam's enemies who misrepresent it by associating it with extremist thought. Also, the media plays a role in spreading distorted images of Islam. Therefore, there is a dire need for a legal approach to guide those who have gone astray. Islam encourages doctrinal and social stability and calls for the prevention of extremism. To confront these phenomena, Muslims must tell the "Others" the bright aspects of Islam. This requires regional and international efforts. Islam calls for love and togetherness; it represents balance and moderation, and following it leads to material and moral advancement.

Keywords: Violence, hatred, extremism, terrorism.

المقدمة:

الحمد لله الذي هدانا للإيمان، وحّذرنا من المخالفة والعصـــيان والافتراق، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحابته ومن اتبع نهجهم وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

لا شك أن هناك أفعالاً تظهر في سلوكيات بعض البشر، وهي سلوكيات ترفضها جميع الأديان والقوانين البشرية السوية. وقد ظهرت في الآونة الأخيرة مصطلحات مثل: التطرف الفكري والإرهاب الفكري؛ وهي سلوكيات تستند في أساسها في الجملة على آراء فكرية ذات طبيعة دينية أو فلسفية أو نزعات تعصبية، وتتنوع أسبابها، وقد تتضافر هذه الأسباب أو بعضها في الظهور لدى الشخص، الأمر الذي يمثل خطرا وضررا لا يقتصر على الفرد ذاته، بل تمتد آثارها إلى زعزعة النظام المجتمعي والأمان النفسي الذي يعد من أهم الضرورات الإنسانية لدى البشرية. ولا تقتصر هذه السلوكيات في التعدي على جانب واحد، بل امتدادها يشمل الجوانب الفكرية والسياسية والاقتصادية والبنى التحتية للدول، وغير ذلك. وفي هذا البحث ســأتناول أحد هذه الجوانب، وهو جانب التطرف الفكري إذ هو بداية الانحراف، ومن خلال الفكر المنحرف يكون الإرهاب والاعتداء على الغير.

مشكلة البحث:

مما لا شك فيه أن التطرف والغلو والإرهاب الفكري من السلوكيات التي ينبذها الإسلام وجميع الأديان السماوية في أصلها، كما تنبذها الفطر البشرية السليمة. إلا أن هناك من يسعى لربط هذه الســلوكيات والأفعال بدين الإســلام والمســلمين، ولا يخفى بهتان هذه النســبة؛ فإن الإســلام دين الســلام والرفق والعدالة والأمن، بل هو دين ينبذ الظلم والبغي والتعدي على الغير أيا كان، ويحرم وينهى عن الإفساد في الأرض؛ ومن هنا جاءت هذه الدراسة للوقوف على التطرف الفكري وأسبابه وعلاقته بالإرهاب، وموقف الإسلام منه، والمنهج الشرعي في التعامل معه والجهود المبذولة للتصدي له.

أهمية البحث وأسباب اختياره:

١. يسلط البحث الضوء على ظاهرة التطرف الفكري، والتي تعد ولا زالت من أهم القضايا الدولية، لمعرفة أسبابها.

٢. أن التطرف الفكري يؤدي إلى زعزعة الأمن ونشــر الفرقة وتخلف الأمة في شــتى النواحي؛ فوجب الوقوف على أسبابه ومعالجتها وفق منهجية مؤصلة.

أهداف البحث:

١. التعريف بالتطرف الفكري والإرهاب والعلاقة بينهما .

٢.بيان الأسباب التي أدت إلى ظهور التطرف الفكري .

٣. توضيح موقف الإسلام والمنهج الشرعي في التعامل مع الفكر المتطرف .

٤ . بيان أبرز الحلول والوسائل لمواجهة التطرف الفكري .

أسئلة البحث:

١. ما مفهوم التطرف الفكري وعلاقته بالإرهاب ؟

٢ . ما الأسباب التي أدت إلى ظهور التطرف الفكري؟

٣.ما موقف الإسلام والمنهج الشرعي في التعامل مع الفكر المتطرف؟

٤.ما أبرز الحلول والوسائل لمواجهة التطرف الفكري؟

منهج البحث: اتبعت المنهج الاستقرائي الاستنباطي.

حدود البحث:

سيتناول البحث موضوع "التطرف الفكري"، والعلاقة بينه وبين الإرهاب، وتحديد الأسباب وراء ظهوره وانتشاره . والمنهج الشرعي في التعامل معه، والجهود المبذولة للتصدي له.

الدراسات السابقة:

موضوع "التطرف" عامة يعد من المواضيع التي كثيرا ما يتناولها الباحثون قديما وحديثا، وقد قُدِّمت فيه بحوث وندوات، وبعد الاطلاع على كثير مما كُتِب في ذلك؛ لم أجد دراسة تناولت ظاهرة "التطرف الفكري" على نحو ما سيكون عليه هذا البحث ؛ فهي دراسة أحسب أنها تضيف على ما قبلها من الدراسات جانبا مهما وهو: علاقة التطرف الفكري بالإرهاب، ومعرفة موقف الإسلام منه والمنهج الشرعي المستمد من نصوص القرآن والسنة، والوقوف على بعض الجهود المبذولة في مكافحته.

خطة البحث:

وقسمت الدراسة إلى: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مطالب، وخاتمة، وجاء البحث على النحو الآتي:

المقدمة وفيها: مشكلة البحث، وأهميته وأسباب اختياره، وأهدافه، وأسئلته، ومنهجه، وحدوده، والدراسات السابقة، وخطة البحث .

التمهيد: مفهوم التطرف الفكري والإرهاب، والعلاقة بينهما، وفيه:

أولا: تعريف التطرف، والفكر، والإرهاب .

ثانياً: العلاقة بين التطرف الفكري والإرهاب .

المطلب الأول: أسباب ظاهرة التطرف الفكري.

المطلب الثاني: المنهج الشرعي في التعامل مع أصحاب الفكر المنحرف.

المطلب الثالث: أبرز طرق ووسائل مواجهة ومكافحة التطرف الفكري.

الخاتمة: ذكرت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج، وأبرزت التوصيات.

المصادر والمراجع .

التمهيد: مفهوم التطرف الفكري والإرهاب، والعلاقة بينهما:

أولا: تعريف التطرف، والفكر، والإرهاب:

١ - تعريف التطرف لغة واصطلاحا:

التطرف لغة: تَطَرَّف الشيءُ: صار طرَفا، والطَّرَفُ الناحية والطائفة من الشيء[١].

وحاصل ما يدور عليه معاني التطرف في اللغة، وما جرى عليه البيان في التفسير والحديث: أن التطرف سواء من جنس الأفكار والتصورات، أم من جنس السلوك والوقائع، هو أخذ الأمور بشدة، والإقبال عليها بما يجاوز حد الوسط والاعتدال، ومجانبة اليسر واللين والسماحة[٢].

التطرف اصطلاحا: التطرف من حيث هو مصطلح يعتبر محدثا، وهو مرادف للغلو. ويكون في الدين كما يكون في الفكر والسياسة، والأخلاق والسلوك. والغلو في الدين: التصلب والتشدد فيه حتى مجاوزة الحد[٣].

وعرّفه الحافظ ابن حجر ت٨٥٢هـ بأنه: "المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد"[٤].

وقد حذر الإسلام من صور الغلو حتى ولو كان بلباس الدين قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إياكم والغلو)[٥] ويقول صلى الله عليه وسلم: (هلك المتنطعون)[٦].

قال النووي (ت٦٧٦هـ): "المتنطعون: أي المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم"[٧].

والمتنطع هو: "المتعمق في الشيء، المتكلف للبحث عنه على مذاهب أهل الكلام، الداخلين فيما لا يعنيهم، الخائضين فيما لا تبلغه عقولهم"[٨].

ويعتبر (التطرف) من السلوكيات القديمة والمستجدة في آن واحد، فهي قديمة؛ لظهورها مع بداية خلق البشر: فما حصل من اقتتال ابني آدم عليه السلام، وما كان من الحروب والاقتتال بين البشر بداعي الدين الحق أو التملك أو البقاء أو غير ذلك هو من التطرف. فهو سلوك ذو جذور وأصول تاريخية، وماض يمتد لقرون طويلة. وهو بصورة عامة عبارة عن تبني أفكار أو معتقدات متشددة والتمسك بها، ويرتبط بالدين في الغالب أو معتقدات وأفكار للفرد أو مجموعة أفراد[٩].

٢ - الفكر لغة واصطلاحا:

الفكر لغة: إعمال النظر في الشيء[١٠].

أما التطرف الفكري: فهو انحراف في الفكر، فتُحرّف المبادئ الدينية وتعطى قيمة عكسية لما تعنيه، كأن يبيح المتطرف المحرمات كالقتل والسرقة لخدمة غرض وفكر التطرف. وبتعبير أدق: "تجاوز حدود الاعتدال والوسطية في الفكر الإنساني الذي قد يترتب عليه سلوكيات ضارة بالفرد والمجتمع في مختلف النواحي، السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يعيشها صاحب هذا الفكر المتطرف"[١١].

٣ – تعريف الإرهاب لغة واصطلاحا:

الإرهاب في لغة: كلمة "إرهاب" مشتقة من الفعل المزيد (أرهب)؛ يقال أرهب فلانا: أي خوَّفه وفزَّعه، وهو المعنى نفسه الذي يدل عليه الفعل المضعف (رَهّبَ). والرهبة: الخوف والفزع.[١٢]

وفي المعجم لابن فارس: "رهب الراء والهاء والباء أصلان: أحدهما يدل على خوف، والآخر يدل على دقة وخفة"[١٣].

وقد أقر مجمع اللغة العربية في القاهرة استخدام كلمة الإرهاب بوصفه مصطلحا حديثا في اللغة العربية أساسه (رهب) بمعنى خاف، وأوضح المجمع أن الإرهابيين: "وصف يطلق على الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أهدافهم السياسية"[١٤].

أما مفهوم الإرهاب في الشريعة الإسلامية فإنه يعني: التخويف لأعداء الله تعالى وأعداء المسلمين، وإحداث الخوف والرهبة في نفوسهم ليمتنعوا من محاربة المسلمين، والاعتداء على بلادهم، وانتهاك حرماتهم، والإفساد في الأرض. وهذا يختلف تمامًا عن معنى الإرهاب الشائع في الوقت الحاضر، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن قُوَّةٖ وَمِن رِّبَاطِ ٱلۡخَيۡلِ تُرۡهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمۡ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمۡ لَا تَعۡلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعۡلَمُهُمۡ﴾[الأنفال:٦٠][١٥].

وعلى الرغم من تعدد المجهودات على الصعيد الدولي لتعريف الإرهاب بمفهومه العام، فإنه لا يوجد تعريف واحد شامل محدد لمفهوم الإرهاب، ومن أفضل تلك التعريفات من حيث الشمولية وتحديد سلوك الإرهاب ما توصل إليه مجمع الفقه الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي فقد عرف الإرهاب بأنه: العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغيًا على الإنسان دينه، ودمه، وعقله، وماله، وعرضه، ويشمل صنوف التخويف والأذى والتهديد والقتل بغير حق وما يتصل بصور الحرابة، وإخافة السبيل، وقطع الطريق، وكل فعل من أفعال العنف أو التهديد، يقع تنفيذًا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ويهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس، أو ترويعهم بإيذائهم، أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أمنهم أو أحوالهم للخطر، ومن صنوفه إلحاق الضرر بالبيئة أو

المرافق العامة والأملاك الخاصة أو الموارد الطبيعية، فكل هذا من صور الفساد في الأرض التي نهى الله سبحانه وتعالى المسلمين عنها(١٦).

وقد أصدر مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرارًا في دورته الرابعة عشرة المعقودة في الدوحة في شهر ذي القعدة من عام ١٤٢٣هـ ذكر فيه تعريف مصطلح الإرهاب بأنه: العدوان أو التخويف أو التهديد ماديًا أو معنويًا الصادر من الدول أو الجماعات أو الأفراد على الإنسان دينه، أو نفسه أو عرضه، أو عقله، أو ماله، بغير حق بشتى صنوفه وصور الإفساد في الأرض(١٧).

وقد حاولت المنظمات الدولية كالأمم المتحدة تحديد مفهوم الفعل الإرهابي من منطلق أن "الإرهاب" هو شكل من أشكال العنف المنظم، بحيث أصبح هناك اتفاق عالمي على كثير من صور الأعمال الإرهابية مثل الاغتيال والتعذيب واختطاف الرهائن واحتجازهم وبث القنابل والعبوات المتفجرة واختطاف وسائل النقل كالسيارات والأتوبيسات والطائرات أو تفجيرها، وتلغيم الرسائل وإرسالها إلى الأهداف التي خطط الإرهابيون للإضرار بها... إلخ.

ثانياً: العلاقة بين التطرف الفكري والإرهاب:

العلاقة بين التطرف والإرهاب علاقة تلازم وتداخل، بحيث قد يتحول التطرف إلى إرهاب ولا بد في الإرهاب أن يسبقه تطرف. وهذا المجال المشترك من المساحة بينها؛ هو القدر الذي يُبْرِزُ العلاقة بين تلك المصطلحات في واقع الفكر، والسلوك الفردي، والجماعي والدولي، في مظاهر الحياة المعاصرة، وهو في كل الحالات يقع خارج نطاق الوسطية(١٨).

وغالبًا ما يكون هذا التطرف وما يتبعه من إرهاب هو رد فعل لتحديات مختلفة دينية واجتماعية واقتصادية وسياسية، ولأسباب قد تكون داخلية أو خارجية أو هما معًا. وهو ينشأ من التناقض الحاد بين التصورات والمثل في الأذهان وبين الواقع الفعلي في الأعيان الذي يستحيل على الفرد أو الأفراد التوافق معه، فيكون بداية في صورة تطرفٍ فكريٍ فعنفٍ فردود أفعال تصل إلى إرهاب الغير.

ومعظم الدراسات المعاصرة تفرق بينه وبين الأفعال الإجرامية الأخرى، فتعده وصفًا لفعل أو سلوك ما، غالبًا ما يؤدي إلى عنف، ومن سماته شدة الانفعال والكراهية للآخر المعارض الذي يعده عدوانيًّا يعمل على إزاحته، ويصبح فاقدًا للاعتدال والوسطية، متجاوزًا حدود المعقول والمنقول، والفطر السوية السليمة(١٩).

ويلتقي أصحاب الفكر المتطرف بالإرهابين في أهداف عدة وتجمعهم دوافع متطابقة، ويستهدفون غايات معينة، ومن أبرز نقاط الاتفاق التي توصلت إليها الباحثة:

١. يهدفون إلى نشر الرعب والخوف والفوضي الفكرية بين الأشخاص والمجتمعات والدول .

٢. يسعون لجمع الأموال اللازمة والاستيلاء عليها لتمويل العمليات الإرهابية.
٣. الإخلال بالنظام والأمن العام، وتعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر.
٤. تهديد السلطات العامة والمنظمات الدولية وابتزازها.
٥. جذب الانتباه وإثارة الرأي العام .

المطلب الأول: أسباب ظاهرة التطرف الفكري:

قدر الله في سننه الكونية الاختلاف بين خلقه، وبين تبعات هذا الاختلاف من الافتراق والتحزب والتدافع، قال تعالى: ﴿وَلَو شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّة وَٰحِدَة وَلَا يَزَالُونَ مُختَلِفِينَ * إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُم وَتَمَّت كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَملَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجمَعِينَ﴾ [هود:١١٨-١١٩]. وقال تعالى: ﴿وَلَولَا دَفعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعضَهُم بِبَعض لَّهُدِّمَت صَوَٰمِعُ وَبِيَع وَصَلَوَٰت وَمَسَٰجِدُ يُذكَرُ فِيهَا ٱسمُ ٱللَّهِ كَثِيرا﴾[الحج:٤٠].

وقد بين سبحانه لعباده سبل النجاة من ذلك وجاء الإسلام محذرا من الوقوع في الغلو والتطرف بجميع صوره، ومبينا لأسبابه؛ مما يعد معرفتها والوقوف عليها ضرورة وخطوة مهمة للحد من انتشار تلك السلوكيات والقضاء عليها، ومن أبرز هذه الأسباب:

١/ الجهل وسوء الفهم والتفسير الخاطئ لنصوص الشرع:[٢٠]

غالبا ما يكون التطرف والإرهاب ناشئًا عن قلة علم شرعي، ووعي دَعَوي، وعن انحراف فكري، فالجهل داء عظيم، وقد حذرت نصوص الشرع منه، وبسببه تكون معظم الفتن والبلايا، قال ﷺ للرهط الذين أفتوا صاحبهم بالوضوء فهلك: (قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال ...)[٢١].

ومن الجهل القول في دين الله بغير علم لما يترتب على ذلك من مفاسد عظيمة، وقد حذر النبي ﷺ من هذا الصنف، فقال في وصفهم: (يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم)[٢٢] يعني أنهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم، لأن الفهم راجع إلى القلب، فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال، وهذا يقف عند محل الأصوات والحروف فقط، وهو الذي يشترك فيه من يفهم ومن لا يفهم.

وهؤلاء كانوا من أوائل المتطرفين، وحصل على أيديهم بسبب فهمهم الخاطئ للنصوص اقتتال عظيم بين المسلمين[٢٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (يتقارب الزمان ويقبض العلم ويلقى ويظهر الجهل وتظهر الفتن ويكثر الهرج، قال: يا رسول الله، أيما هو؟ قال: القتل القتل)[٢٤]. وعن أبي

موسى رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (إن بين يدي لأياما ينزل فيها الجهل ويرتفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج) والهرج القتل[٢٥].

وما أخبر عنه النبي ﷺ مما يحدث آخر الزمان بسبب الجهل؛ فيكثر القتل حتى لا يدري القتيل لم قتل!

٢/ عدم الجمع بين النصوص الشرعية: فمن أسباب التطرف الفكري الناتج عن الجهل العمل والاعتقاد بعموميات النصوص وترك النصوص التفصيلية الأخرى. وعدم الرسوخ في فقه الدين، والإحاطة بآفاق الشريعة، والميل دائمًا إلى التضييق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات، مع تحذير القرآن والسنة والسلف من ذلك[٢٦].

وهذا ناتج عن التصدر للفتيا وأخذ العلم عن الأصاغر وعدم الرجوع إلى أهل الاختصاص من العلماء، وقد جاء الخبر في أنه: (من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر)[٢٧]. قال ابن سيرين ت١١٠هـ: "إنَّ هذا العِلْمَ دينٌ، فانظُروا عمَّن تأخُذونَ دينَكم"[٢٨].

والاستهانة بالفتيا وأخذها من غير أهل العلم من أقوى أسباب التطرف، كما جاء في حديث عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالما، اتخذ الناس رؤوسا جهالا، فسئلوا، فأفتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)[٢٩].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: "لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله، أما إني لست أعني عاما أخصب من عام، ولا أميرا خيرا من أمير، ولكن علماؤكم وخياركم يذهبون، ثم لا تجدون منهم خلفا، ويجيء قوم يقيسون الأمور بآرائهم، فيهدم الإسلام ويثلم"[٣٠].

وذكر الإمام أبو عمر ابن عبد البر (ت٤٦٣هـ) في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) هذا الحديث وأحاديث أخر، وبوب على ذلك: "باب، حال العلم إذا كان عند الفساق والأرذال، ثم قال رحمه الله (ت٤٦٣هـ): "وقال بعض أهل العلم: إن الصغير المذكور في الحديث إنما يراد به الذي يستفتى ولا علم عنده، وإن الكبير هو العالم في أي شيء كان، وقالوا: الجاهل صغير وإن كان شيخا، والعالم كبير وإن كان حدثا ..."[٣١].

٣/ البعد عن شريعة الله:

فإن البعد عن الدين وشرائعه من أسباب الضلال والعمى والشقاء الذي يعاني منه كثير من المسلمين، وقد أخبر الله في كتابه بذلك فقال سبحانه: ﴿وَمَن أَعرَضَ عَن ذِكرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَة ضَنكا وَنَحشُرُهُ يَومَ ٱلقِيَٰمَةِ أَعمَىٰ﴾ [طه:١٢٤]، والمعيشة الضنك هي الضيق والشقاء؛ فالبعد

عن تطبيق مبادئ الإسلام: عقيدة وشريعة وتعاملا وأخلاقا؛ سبب شرعي وكوني وأزلي وتاريخي في حصول الفتن والفرقة والتنازع وينشأ عنه القتال وشيوع الخوف والفوضى.

ويتجلى هذا الإعراض بأمور كثيرة، ومن مظاهر هذا الإعراض:

١- كثرة البدع والعقائد الفاسدة، وما نتج عن ذلك من الافتراق والفرق والأهواء، والتنازع والخصومات في الدين.

٢- الإعراض عن نهج السلف الصالح وجهله، أو التنكر له[٣٢].

٤/ المعاملة بالمثل:

من أسباب التطرف في أوساط المسلمين خطاب العداء الكاسح للغرب، والذي ظهر كرد فعل لخطاب العداء الغربي، وهو رد كان يجب ألا ينجر بعض منا إليه، حتى لو أظهر لنا الآخرون العداء، فكما أن الإسلام لا يختصر في مفاهيم مشوهة قاصرة كذلك الغرب، فهو ليس كيانا واحدا مصمتا بل عالم مركب فيه المتحيزون والمنصفون، وفيه المضللون الذين لا يجدون مصدرا يمكنهم عن طريقه تكوين صورة أكثر اقترابا من الحقيقة عن الإسلام والمسلمين، كما ينبغي التفرقة كذلك بين الشعوب والحكومات، وبين المؤسسات الإعلامية والأوساط الأكاديمية[٣٣].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أنه قيل للنبي ﷺ: (ادع الله على المشركين، فقال: إني لم أبعث لعانا، وإنما بعثت رحمة)[٣٤].

٥/ دور الإعلام في الترويج للفكر المتطرف:

للإعلام دور كبير في تغذية أو دعم أو ظهور العنف والإرهاب والتطرف؛ فما تقدمه من برامج وأفلام وأخبار وأساليب للإخبار عن الأحداث أو تركيبها وعن الأشخاص وسيط مشارك لدى عديد من الدول. وكثير من وسائل الإعلام تنتهج منهج التطرف، وزرع الفتن، وإثارتها من خلال بعض البرامج أو الأفكار والتهويل والتضخيم.

وتعد شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) من الوسائط القوية الأثر في خدمة عمليات العنف والإرهاب الدولية، فهذه الشبكات تنشر الأفكار والمعلومات والتصريحات والأحكام بين الأطراف المشتركين فيها على امتداد العالم كله وهي مفتوحة على مصراعيها للانضمام المطرد إليها يوما بعد يوم، وهي تضم علاوة على ذلك كل شيء بدءا من الكتب التراثية وانتهاء بالأفلام المحظورة. كذلك ما تبثه الصحف اليومية من أخبار وصور، بل مقالات تحت الحرية المغلوطة أو الدعم الإرهابي المبطن بالمقابل، كل ذلك يساعد على ظهور السلوكيات التي تخرج عن زمام المعقول والمنطق أو ردة الفعل الإرهابية أو المبالغ فيها. ويقوم الإعلام المعادي لدين الإسلام بدور كبير في تضخيم الأحداث،

وتكبير الأمور، واستقاء المعلومات من مصادر غير حيادية. وفي المقابل يلاحظ ضعف الأسلوب والخطاب الإعلامي في التعبير عن الوجهة الشرعية[٣٥].

المطلب الثاني: المنهج الشرعي في التعامل مع أصحاب الفكر المتطرف:

مما ينبغي التنبه إليه هو أن الإعلام سلاح ذو حدين؛ فكما أن له دورا في تغذية الأفكار المتطرفة وبثها بين المجتمعات، ونشر الشائعات حول دين الإسلام المتضمنة لإلصاق التهم فيه، ووصفه بالإرهاب والتطرف، فله دور في إجلاء هذه الأفكار ودحض هذه الشبهات.

وإن الناظر لمبادئ دين الإسلام يتيقن أنه دين العدالة والكرامة والسماحة والوسطية، وهو دين يحذر وينبذ الغلو والتطرف بجميع صوره، ويدعو ويحث على الرفق حتى مع البهائم والعدل حتى مع العدو، لكن يحاول أعداء الدين نسبة تلك الأفعال المشينة المتطرفة إلى الإسلام وقد ساعدهم في ذلك ما ظهر من بعض الجهلة من غلو وعنف وتطرف شوهوا به الدين الإسلامي الحنيف، ونفروا الناس منه، وفتحوا الأبواب للطعن فيه. كما يستغل أعداء الإسلام بعض الأحكام الشرعية في الإسلام للنيل منه واتهام المسلمين بالعنف والتطرف، ولهذا السبب يتم تشويه صورة الإسلام.

وقد ساهم ظهور جماعات الغلو والتطرف بين شباب المسلمين في معظم بلاد أوروبا وأمريكا الشمالية، وقيام بعضهم بأعمال لا يقبلها الإسلام؛ على إظهار العداء للإسلام والمؤسسات الإسلامية التي تلتزم الوسطية والاعتدال، بل ربما تشجع أعمال هذه الجماعات على إلصاق تهمة الإرهاب للإسلام نفسه فضلاً عن المسلمين؛ ليعمم الحكم على المسلمين جميعهم بأنهم الأكثر عنفا ودموية، مع أن الواقع والإحصائيات تثبت أن عدد ضحايا التطرف الإسلامي أقل بكثير من ضحايا الحروب الدينية والسياسية النصرانية[٣٦].

وقد كان منهج الإسلام ومبادئه واضحة في النهي عن التطرف والإرهاب منذ عهده الأول؛ فجاء بنقض التطرف والعنف والإرهاب والغلو، ونحوها مما كان تعاني منه المجتمعات تلك الفترة، كما ذم ونهى عن أسبابها المنتجة لها، من الظلم والعبودية لغير الله سبحانه، والعدوان بغير وجه حق، فمظاهر التطرف والعنف لم تكن مقبولة أبدًا في الإسلام على مر التاريخ[٣٧].

ولم يكن العنف والتطرف والإرهاب أمرا مستجدا، فقد أخبر الله سبحانه ما كان من المشركين والكفار في عهد النبي من ممارسات فكرية متطرفة، بل تجاوز هذا التطرف إلى الاعتداء اللفظي والجسدي. وجاءت النصوص من الكتاب والسنة مبينة الطريقة والمنهج الشرعي في مثل تلك المواقف، وسأذكر في هذا المطلب معالم المنهج الشرعي الذي دلت عليه النصوص في التعامل مع هذه الظاهرة، وأهمها:

١/ تحريم الاعتداء على غير المحاربين، وأمر قتال الذين يقاتلون المسلمين، قال تعالى: ﴿وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُم وَلَا تَعتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلمُعتَدِينَ﴾[البقرة:١٩٠]، وقال عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَا أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُم وَلَا تَعتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلمُعتَدِينَ﴾ [المائدة:٨٧].

٢/ حسن المعاملة والوفاء للمخالفين إلا من استثناهم حصرًا، مطلبٌ مشروع ومرغَّب فيه؛ لأنه تتطلبه مصالح العباد، وبه يتحقق ازدهار العمران البشري ويجسم معنى التعاون والتنافس في فعل الخير الذي أمر الشارع به، وعليها جرى العمل منذ عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وطوال مراحل تاريخ المسلمين، في تعايشهم وتجاربهم مع غيرهم، ومن شأن ذلك فَتْحُ أبوابِ التعاون وتبادل الآراء، وإتاحة فرص الدعوة إلى الإسلام، وإظهار حقائقه للآخرين، واطلاعهم على محاسنه ومعارفه وفضائله، وبالإفادة من العلوم والمعارف ووجوه المنافع المختلفة بين الناس جميعًا، على أسس العدل والاعتدال والوسطية الحقة، ونبذ الغلو والتطرف والعنف وفق منهج واضح متميز لا لبس فيه ولا غموض(٣٨).

٣/ أمر الله جل جلاله نبيه ﷺ بالعفو والصفح في مواجهة ما ظهر من حقد وكره أهل الكتاب للإسلام والمسلمين، فقال تعالى: ﴿وَدَّ كَثِير مِّن أَهلِ ٱلكِتَٰبِ لَو يَرُدُّونَكُم مِّن بَعدِ إِيمَٰنِكُم كُفَّارًا حَسَدا مِّن عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلحَقُّ فاعفُواْ وَٱصفَحُواْ حَتَّىٰ يَأتِيَ ٱللَّهُ بِأَمرِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيء قَدِير﴾ [البقرة:١٠٩] قال القرطبي (ت٦٧١هـ): "والعفو ترك المؤاخذة بالذنب، والصفح إزالة أثره من النفس".(٣٩)

وقد التزم رسول الله ﷺ أمر ربه فصبر على أذى المشركين وأعرض عنهم، ولم يقابل إساءتهم بالمثل، والوقائع في سيرته كثيرة، منها: ما صنعه ﷺ مع اليهود الذين أتوا إليه يحاورونه، فقالوا: السام عليك، قالت عائشة: ففهمتها، فقلت: وعليكم السام واللعنة. قالت: فقال رسول الله ﷺ: مهلا يا عائشة إن الله يحب الرفق في الأمر كله. فقلت: يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: قد قلت وعليكم)(٤٠).

ومنها ما كان من أذية عبد الله بن أبي ابن سلول عندما مر على مجلسه النبي ﷺ ومعه أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وما قاله في رسول الله؛ فعفا عنه رسول الله ﷺ، كما كان أصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ويصبرون على الأذى قال الله ﷻ: ﴿لَتُبلَوُنَّ فِي أَموَٰلِكُم وَأَنفُسِكُم وَلَتَسمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلكِتَٰبَ مِن قَبلِكُم وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشرَكُوٓاْ أَذى كَثِيرا وَإِن تَصبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِن عَزمِ ٱلأُمُورِ﴾ [آل عمران:١٨٦](٤١).

٤/ تحريم الغلو والنهي عنه -والذي هو مرادف لمعنى التطرف- للأدلة علي ذلك: من الكتاب قول الله تعالى: ﴿قُل يَٰٓأَهلَ ٱلكِتَٰبِ لَا تَغلُواْ فِي دِينِكُم غَيرَ ٱلحَقِّ﴾[المائدة:٧٧].

ومن السنة حديث الرهط الذين سألوا بعض أزواج النبي ﷺ عن عبادته ﷺ في السر فتقالُّوها فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم أنكر عليهم، وقال ﷺ: (لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم وآكل اللحم وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني)(٤٢).

٥/ التزام العدل والوسطية؛ لما كان الظلم والجور من العادات الجاهلية، فقد اهتم الإسلام بالعدل، وجعله أساسا للعلاقات والتعامل بين المسلمين، فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّهِ شُهَدَاء بِالْقِسْطِ وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُواْ اعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ خَبِيرُ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[المائدة:٨].(٤٣)

وبين سبحانه للناس معنى الوسطية وحقيقة المساواة بينهم: بين آحادهم وأجناسهم، لا فرق بينهم إلا على أساس التقوى والخشية منه سبحانه، وأن مبدأ التعارف فيما بينهم مشروع ومطلوب، وفق المنهج القائم على العدل والإحسان: ﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدلِ وَالإِحسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُم لَعَلَّكُم تَذَكَّرُونَ﴾[النحل:٩٠]. ومن الإحسان برُّ بعضهم لبعض ما لم يكن محاربا ومن في حكمه، قال تعالى: ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾[الممتحنة:٨](٤٤).

٦/ دعوة المخالفين بالحسني والتزام لين القول والمعاملة الحسنة معهم، حيث حث سبحانه عباده المؤمنين بالدعوة إليه والهداية إلى صراطه، والتزام الحق وعمل الصالحات، وسلوك أحسن القول وأفضل العمل، فقال ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾[فُصِّلَت:٣٣]، كما جعل تحقق الهداية بفعل فاعل للخير أعظم المكسب، ويتجلى ذلك في قول الرسول ﷺ: (لأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرُ النَّعَمِ).(٤٥)

وأمر الله عزَّ وجلَّ النبي ﷺ أن يدعو أهل الكتاب بالحكمة، وأن يناظرهم ويحاورهم ويجادلهم بالحسنى فقال تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُواْ أَهْلَ الْكِتَٰبِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنهُم وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُم وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُم وَٰحِد وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾[العنكبوت:٤٦]. قال ابن القيم رحمه الله تعالى في معنى قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[النحل:١٢٥]: "ذكر سبحانه مراتب الدعوة، وجعلها ثلاثة أقسام بحسب حال المدعو: فإنه إما أن يكون طالبا للحق محبا له، مؤثرا له على غيره إذا عرفه، فهذا يدعى بالحكمة، ولا يحتاج إلى موعظة وجدال. وإما أن يكون مشتغلا بضد الحق. لكن لو عرفه آثره واتبعه، فهذا يحتاج إلى الموعظة بالترغيب والترهيب.

وإما أن يكون معاندا معارضا، فهذا يجادل بالتي هي أحسن. فإن رجع وإلا انتقل معه إلى الجدال إن أمكن"(٤٦).

٧/ كره سبحانه الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، ورغب في العفو وعمل الخير وأوعد من يفعل ذلك حسن الجزاء، فقال تعالى: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلجَهرَ بِٱلسُّوءِ مِنَ ٱلقَولِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا *إِن تُبدُواْ خَيرًا أَو تُخفُوهُ أَو تَعفُواْ عَن سُوءٖ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوّا قَدِيرًا﴾[النساء:١٤٨-١٤٩].

والخلاصة مما سبق فإن منهج الإسلام في التعامل مع هذه الظواهر بين وواضح وموقفه من أصحاب هذه الأفكار والسلوكيات لا يمكن تجاهله، فالنصوص من القرآن والسنة في النهي عن التطرف والغلو والحث على العدل والإنصاف جلية، ولا ينكر ذلك إلا حاقد على الإسلام.

المطلب الثالث: أبرز طرق ووسائل مواجهة ومكافحة التطرف الفكري:

يعد التطرف الفكري من الظواهر السلوكية ذات الآثار المتعدية؛ فلا ينحصر تأثيره في زاوية محددة، بل امتد تأثيره على السلم العالمي وحقوق الإنسان؛ الأمر الذي يستوجب ضرورة مكافحتها، ومما لا شك فيه أن معالجة الإرهاب والتطرف الفكري والتصدي لهما ليس بالأمر الهين، بل أن مواجهة مثل تلك السلوكيات تتطلب جهودا دولية ومؤسسية.

ولذا كان من الضرورة معالجة تأصيلية لقضايا الفكر وفق منهج قويم، مع أهمية الكشف عن جذور التطرف، والعنف والإرهاب ومعرفة أسبابه؛ ذلك لأن هناك مناهج ابتعدت عن المنهج الأمثل الذي ارتضاه لنا رب العالمين يقول عز شأنه: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُستَقِيما فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُم عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُم وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُم تَتَّقُونَ﴾[الأنعام:١٥٣]، يقول الإمام ابن القيم الجوزية: "فما أمر الله بأمر إلا وللشيطان فيه نزعتان: إما إلى تفريط وإضاعة، وإما إلى إفراط وغلو، ودين الله وسط بين الجافي عنه والغالي فيه كالوادي بين جبلين والهدى بين ضلالتين والوسط بين طرفين ذميمين فكما أن الجافي عن الأمر مضيع له فالغالي فيه مضيع له ؛ هذا بتقصيره عن الحد وهذا بتجاوزه الحد" (٤٧).

وسأذكر في هذا المطلب بعضا من الوسائل لمواجهة ظاهرة التطرف في هذا العصر وأهمها:

١/ تعريف الناس بدين الإسلام، و إبراز محاسنه ومبادئه: وهذا يتطلب جهوداً صادقة لتعريف كافة الشعوب وأبناء المسلمين خاصة بدينهم وتعاليمه الحقيقية. وإعداد البرامج واستقطاب الدعاة وأهل العلم، وعقد المؤتمرات والندوات على الصعيد الدولي والإقليمي الإسلامي للحديث عن دين الإسلام ونبيه، ودفع الشبه مما ينسب إليه بهتانا.

وعلى المسلم في تعريفه للإسلام إظهار محاسنه ومبادئه والتي من أهمها أنه دين شفقة ورحمة؛ فإذا شعر هذا العدو المخالف بشفقة الداعي مال إلى تقبل ما عنده. والدين الإسلامي حث أتباعه

أن يتعلموا العلم النافع والعمل الصالح ويعلمونه ويعملون به، فهذا هو سبيل الفوز والنجاح في الدنيا والآخرة، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾[الجمعة:٢]. كما يتوجب على المسلمين عامة والجاليات المسلمة في الغرب خاصة توفير الوسائل اللازمة للتعريف بدينهم والدعوة إليه تحقيقا لهدف إيصال رسالة الإسلام لكافة البشر، كما يتوجب على أهل الشأن والاختصاص توفير الدعاة، والعمل على تأسيس المؤسسات الدعوية والتربوية الفاعلة في المجتمعات الغربية، بالإضافة إلى تعزيز دور الأسر المسلمة في القيام بواجب تربية الأبناء وإعدادهم الإعداد الصحيح.(٤٨)

٢/ نشر الوعي الديني والثقافة الشرعية بين عامة المسلمين وخاصتهم عن طريق الوسائل المتاحة كلها وربط المسلمين بدينهم، ولتحقيق التحصين الثقافي ضد الفكر الغازي. وهذا الأمر يقع على عاتق العلماء والنخب من المفكرين والمعلمين؛ فيتوجب عليهم أن يبذلوا جهدهم لإرشاد الناس وخاصة الشباب المسلم؛ وذلك بتحصينه بالفكر الإسلامي الصحيح وحمايته من الأفكار الضالة المنحرفة وتأصيل معاني الخير والوسطية في نفسه، واستشارة وسؤال أهل العلم المتمكنين الثقات، والاسترشاد بهم؛ وقد كان الأئمة الكبار يدلُّون طلاب العلم على من يصلح للتعليم(٤٩).

٣/ التواصل والعمل مع الإعلاميين الغربيين والحوار مع المثقفين والمفكرين ونحوهم:

يعتبر الإعلام بجميع أشكاله -المرئي والمسموع والمقروء- سلاحاً ذا حدين، وأداة مهمّة للتأثير في الرأي العام. ولأهميته؛ فإنّ التوجّه إلى الجهات الإعلامية لتصحيح نظرتها عن الإسلام والمسلمين يتطلّب معرفة بخصوصيات السّاحة الإعلامية الغربية. ويكون ذلك من خلال استثمار وسائل الإعلام وتقنيات الاتصال الحديثة في معالجة وتصحيح المفاهيم الخاطئة من خلال تعزيز وتفعيل سبل الحوار الحضاري مع الغرب.

ويندرج ضمن دور الإعلام: الحوار والتواصل مع المثقفين والمفكرين في الغرب والعاملين في مراكز الدراسات والبحوث. ومعلوم أن العديد من هذه المراكز هي عبارة عن مخابر لصنع الأفكار وإعداد التقارير التي يعتمد عليها أصحاب القرار في اتخاذ قرارهم. وينظم القائمون على هذه المراكز ندوات ومحاضرات ويدعون إليها مختصين في هذا المجال أو ذاك. ويلاحظ تزايد الندوات التي تتناول القضايا المتعلقة بالإسلام والمسلمين وبالجاليات المسلمة. وهي إحدى المداخل المهمة لربط العلاقة مع الباحثين الغربيين ومحاولة إقناعهم بوجهة نظر الإسلام في العديد من المسائل والسلوكيات المنبوذة. كما يمكن أن تساهم الكفاءات المهاجرة في إصدارات هذه المراكز. وتزداد

أهمية هذا البعد خاصة في ظل المتغيرات والأحداث الطارئة، التي وضعت جهود سنوات طويلة من الحوار ومحاولة تصحيح الرؤى والتصورات في الميزان[٥٠].

ولا بد من الاهتمام بجانب الإعلام الإسلامي والذي يجب أن يكون إعلاما "يعالج مختلف قضايا الحياة من منظور مستمد من المصادر التشريعية، وتقديم هذه القضايا والأحداث والجماهير بلغة استخدام الفنون الإعلامية الملائمة، والإفادة من كل وسائل التكنولوجيا الحديثة"[٥١].

٤/ عقد الاتفاقات والمعاهدات الدولية:

عقدت الأمم المتحدة مؤتمر في سان فرانسيسكو عام ١٣٦٥هـ-١٩٤٥م، والذي كان من أهم أهدافه ومقاصده استتباب السلم والأمن الدوليين وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية واحترام قواعد القانون الدولي، وقد أكدت هذه المواثيق على نبذ الإرهاب أيا كان نوعه ومصدره، والعمل سويا للقضاء على الأنشطة الإرهابية، وتعقب مرتكبيها بغض النظر عن جنسياتهم.

ويبرز دور المملكة العربية السعودية في محاربة الإرهاب والتطرف، وأسهمت هذه الاتفاقيات والمعاهدات التي أبرمت بهدف اجتثاث الإرهاب من جذوره بشتى صوره وأشكاله، محليا وإقليميا ودوليا، وهذا ما أكده وزير الخارجية صاحب السمو الملكي الأمير سعود الفيصل رحمه الله[٥٢] في كلمة المملكة أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسين في ٣ من رجب عام ١٤٢٣هـ الموافق ١٠ من أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٢م، حينما قال: " إن موقف المملكة العربية السعودية من الإرهاب كان ولا يزال واضحا وموضوعيا ومسؤولا وليس هناك غرابة في ذلك، لأن هذه الدولة قد شرفها الله بأقدس مقدسات المسلمين، وجعلها موطن الرسالة السماوية السمحة والحريصة على تطبيق أحكام الدين الإسلامي الحنيف" مؤكدا التقيد بقرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣لعام ٢٠٠١م وموضحا أن المملكة العربية السعودية سنّت الأنظمة اللازمة لمكافحة الإرهاب بشتى صوره والذي عانت منه، وأنها من أوائل الدول الموقعة على اتفاقيات مكافحة الإرهاب على المستويين الإقليمي والدولي.[٥٣]

ومن جهود المملكة العربية السعودية في مكافحة الإرهاب على مستوى العالم العربي والإسلامي العديد من صور التعاون مع الدول العربية بهدف القضاء على جرائم الإرهاب واجتثاث الإرهابيين من جذورهم وتدمير كل خططهم ووسائلهم، من خلال التعاون الأمني لمجلس وزراء الداخلية العرب، والذي يهدف إلى تنمية وتوثيق التعاون في مجال الأمن ومكافحة الجرائم، ويتجلى هذا التعاون في الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والتي صادقت عليها المملكة في شهر شوال عام ١٤١٩هـ الموافق لشهر يناير عام ١٩٩٩م، ووقع عليها وزراء الداخلية والعدل العرب في اجتماعهم المشترك في القاهرة في الرابع والعشرين من ذي الحجة عام ١٤١٨هـ الموافق الثاني والعشرين من

أبريل عام ١٩٩٨م، والتي تعد من أهم الإنجازات الأمنية بين الدول العربية لمواجهة ظاهرة الإرهاب ومكافحته بمنظور عربي مشترك، وقد لخص صاحب السمو الملكي الأمير نايف بن عبد العزيز رحمه الله[٥٤] وزير الداخلية في هذا الاجتماع موقف الإسلام من الإرهاب قائلا: "الإرهاب نقيض للإسلام تماما حيث إن الإسلام يعظم من حياة الإنسان والإرهاب يسترخصها ويبيحها ... والإسلام يؤسس أمن المجتمعات وطمأنينتها والإرهاب يقوض ركائز الأمن وطمأنينة النفوس ولهذا كان من المهم الإقرار بأن الإرهاب لا وطن ولا عقيدة له". وأضاف سموه قائلا: "أن الإرهاب بكل صوره وأشكاله يعد حربا خطيرة على المجتمعات وخطورته تشتد من واقع كونه حربا يتحرك مجرموها في الظلام ويهدمون أمن الناس من حيث لا يتوقعون ويستبيحون أرواحهم وأموالهم دون ذنب اقترفوه"[٥٥].

وتعد هذه الاتفاقية شاملة فهي تدين الإرهاب بشتى صوره وتدين تمويله، وتتضمن أحكاما تتناول تبادل المعلومات وتسليم الإرهابيين والإنابات القضائية بشأنهم.

ولما كانت تلك الجهود المبذولة من كل دولة على حدة لا تكفي؛ تطلب الأمر جهودًا دولية بالتعاون مع الدول بعضها البعض، من خلال عقد المؤتمرات والاتفاقيات[٥٦].

٥/ عقد المؤتمرات الدولية:

كان للهيئات والمؤسسات والمجامع الفقهية في العالم الإسلامي عامة، وفي بلاد الحرمين الشريفين خاصة جهودًا مباركة وموفقة في بيان الغلو (التطرف) والعنف والإرهاب، وموقف الإسلام من كل ذلك.

ومن ذلك على سبيل المثال لا الحصر: رابطة العالم الإسلامي التي نذرت نفسها للعمل على محاربة الانحرافات الفكرية الهدّامة الغالية، والتي تنتج العنف والإرهاب وإرعاب الناس، وتدمير المنشآت والممتلكات العامة والخاصة.

فعقدت - وما زالت - تعقد الندوات العلمية واللقاءات الفقهية للعلماء في العالم لتداول هذه الأمور المستجدة، أو الأفكار الخارجية المجددة لإصدار الفتاوى المناسبة المبنية على الكتاب والسنة على ضوء منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم.

ومن البيانات الصادرة عن هيئاتها: (بيان مكة المكرمة بشأن التفجيرات والتهديدات الإرهابية)، الذي أصدره مجلس المجمع الفقهي برابطة العالم الإسلامي في دورته السابعة عشرة المنعقدة بمكة المكرمة في الفترة من ١٩-٢٣ / ١٠ / ١٤٢٤هـ الموافق ١٣-١٧ / ١٢ / ٢٠٠٣م.

كما أصدر المجلس بيان مكة المكرمة بشأن الإرهاب، قبل ذلك في دورته السادسة عشرة التي عقدت في مكة المكرمة في الفترة من ٢١-٢٦ / ١٠ / ١٤٢٢هـ الموافق ٥-١٠ / ١ / ٢٠٠٢م.

كما أن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء أصـدرت فتاوى عدة بتجريم الأعمال الإرهابية في المملكة وغيرها على ضوء الشرع الحنيف.

وكان لكل تلك الجهود وغيرها - سـواء كانت فردية أو جماعية أو حكومية - أثرها البالغ الطيب في توضـيح الصـورة عن الغلو والإرهاب، وأنها أعمال تخريبية وفسـاد في الأرض لا يقرها الدين الإسـلامي، وأن الإسـلام دين الوسـطية والاعتدال، وأنه دين العدالة والتسـامح والسـلم والتعايش، ودين المحبة والأخوة الإنسـانية، والتعاون على البر والخير والتقوى(٥٧).

ومن جهود المملكة العربية السـعودية في التصـدي للفكر المتطرف والإرهاب على المسـتوى الإقليمي والدولي على سبيل المثال:

١ - عقد مؤتمر عالمي تحت عنوان (موقف الإسـلام من الإرهاب) في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية لمعالجة قضايا الإرهاب والعنف والغلو (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م).

٢ - كما نفذت هيئة التحقيق والادعاء العام بالمملكة العربيّة السـعوديّة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجرائم ورشـة عمل بعنوان "الإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب" لمسـؤولي إنفاذ القانون بمدينة الرياض خلال الفترة من ١٢-١٤ محرم عام ١٤٣١هـ الموافق ١٩-٢٠٠٩/١٢/٢١م.

٣ - كما نفذت كلية الملك فهد الأمنيّة بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجرائم ورشـة عمل بعنوان (الإطار القانوني العالمي لمكافحة الإرهاب) خلال الفترة من ٦-٨/ ٣ عام ١٤٣١هـ الموافق ٢٠-٢٠١٠/٢/٢٢م بمقرها بمدينة الرياض.

٤ - ونظمت وزارة الداخلية بالتعاون مع جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيّة، وفريق الأمم المتحدة المعني بمكافحة الإرهاب ووزارة الخارجيّة الألمانية والمركز العالمي لمكافحة الإرهاب ملتقى علميًّا بعنوان: دور الإنترنت في مكافحة الإرهاب والتطرف) خلال الفترة من ٢٠-٢/٢٢/ ١٤٣٢هـ الموافق ٢٦-٢٠١١/١/٢٨م بمقر جامعة نايف العربية للعلوم الأمنيّة بمدينة الرياض.

بالإضـافة إلى المشـاركة في العديد من اللقاءات، والندوات، والمؤتمرات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ومنها المشاركة الفاعلة في اجتماعات فريد الرصد.

الخاتمة: تشمل علي أبرز نتائج البحث توصياته:

أولا: النتائج: توصلت الباحثة إلي عدد من النتائج أهمها:

١ - ليس للأديان السماوية في أصل رسالتها السماوية علاقة بالتطرف الفكري أو الإرهاب .

٢ – من أهم أسـباب ظهور التطرف الفكري في أوسـاط المسـلمين: الجهل بمبادئ الإسـلام وشريعته، وعدم أخذ العلم من أهله، والجدل والتصدر والاجتهاد في الفتيا لغير المختص .

٣ - تحميل أعداء الإسلام أخطاء المنتسبين إليه من أصحاب الفكر المتطرف لتشويه صورته.

٤ - للإعلام دور في التصدي لهذه الظواهر المتطرفة، وعلى النقيض من ذلك ما يقوم به الإعلام المعادي والحملات المتطرفة من نشر صور مشوهة عن الإسلام .

٥ – من الضروري وجود منهج شرعي مؤصل ينير لمن وقع في هذا الانحراف الطريق ويجلي له الأمر في جميع المشكلات والعقبات التي تعترض طريقه ويقدم له الحلول والمعالجات التأصيلية الجادة .

٦ - يحث الإسلام على بذل الجهد والسعي لتحقيق الاستقرار العقدي والأخلاقي والسلوكي والاجتماعي وإيجاد الوسائل للوقاية من التطرف أيا كان نوعه .

٧ - من أفضل السبل لمواجهة ظاهرة التطرف الفكري والإرهاب في هذا العصر: تعريف الناس بدين الإسلام، وإبراز أبعاده المشرقة وتجليتها للعالم، وهذا يتطلب جهوداً إقليمية ودولية .

٨ - الحماية الفكرية مطلب ضروري في وقاية المجتمعات الإسلامية من التأثر بالتوجهات الفكرية الخطيرة .

٩ - الإسلام هو المنهج الوسط للأمة في كل المجالات، ويجسد التوازن والاعتدال في كل شيء، بعيدًا عن الغلو والتفريط .

١٠ - الالتزام بمنهج الإسلام هو طريق النجاة وهو الذي يصل بالمجتمعات الإسلامية إلى الغاية المنشودة في الرقي المادي والمعنوي، لأنه رسالة ربانية عالمية متكاملة ومتوازنة .

ثانيا: التوصيات:

١ - إنشاء مراكز ومواقع إلكترونية، يقوم عليها نخبة من أصحاب الفكر والعلماء؛ لمناقشة ما يعترض الشباب من الشبهات، وحماية فكرهم من التطرف.

٢ - إصدار مجلة باللغة الإنجليزية يشرف عليها نخبة من العلماء والباحثين وأهل الاختصاص توزع عالميا، توضح للناس حقيقة دين الإسلام ومبادئه السمحة ونبذه للتطرف بجميع أشكاله.

٣ - ضرورة التنسيق والتعاون بين الدول الإسلامية في مجال مكافحة التطرف بجميع أشكاله، ودحض افتراءات واتهامات الغرب له.

٤ - تفعيل الدور الوقائي للشباب المسلم من أفكار التطرف، وذلك من خلال دور المؤسسات التوعوية -الأسرة، المدرسة، المسجد، الجامعة.

هوامش البحث:

(١) ينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس المادة: (فرط)، ابن منظور، لسان العرب، (١٤٦/٨) .

(٢) الأوصيف، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، ص٣٥.

(٣) ينظر: المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ص٢٥٣.

(٤) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (٢٧٨/٣).

(٥) رواه ابن ماجه، ح رقم ٣٠٢٩ باب قدر رمى حصى الرمي، وابن أبي شيبة، ح رقم ١٣٩٠٩، والطبراني في الكبير ح رقم ٧٠٩٤، وأحمد في المسند (٣٤٧/١) ح رقم ٣٢٤٨.

(٦) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون، ح رقم ٢٦٧٠.

(٧) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٢٠٥٥/٤).

(٨) العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (١٢/ ٢٣٥، ٢٣٦).

(٩) ينظر: بيترا فيلد، الإسلام العدو المفضل، ص٢٣.

(١٠) الفيروزآبادي، القاموس المحيط (١/ ٥٨٨).

(١١) محمد النصر، التربية الوقائية للمؤسسات التربوية، ص٢.

(١٢) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (٤٠١/٢)، ابن منظور لسان العرب، مادة: رهب (٤٣٦/١-٤٣٩)، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، باب الباء فصل الراء، ص١١٨.

(١٣) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مادة رهب (٤٠١/٢) .

(١٤) مصطفى، إبراهيم، وآخرون، االمعجم الوسيط، ص ٢٨٢ .

(١٥) ينظر: علي، الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، ص٣٤.

(١٦) انظر: المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي، بيان مكة المكرمة، الدورة السادسة عشرة ـــ، ص: ٨، سفر، الإرهاب والعنف في ميزان الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، ص: ٩-١١.

(١٧) انظر: مجلس مجمع الفقه الإسلامي، قرارات وتوصيات الدورة الرابعة عشرة .

(١٨) ينظر: الفريح، مواجهة جرائم التطرف والغلو والتكفير من خلال الإنترنت، يونس، والجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، ص٦. بسيوني، الإرهاب الدولي ص١٥١، شفيق، الإعلام الجديد والجرائم الإلكترونية، ص١٩١. الأوصيف، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، ص٣٦.

(١٩) ينظر: الفنجري، الإرهاب والتطرف، ص ٦٤، الأوصيف، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، ص٣٧.

(٢٠) ينظر: السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص١٩-٢٠.

(٢١) أخرجه أبو داود، باب في الجروح يتمم، ح رقم ٣٣٦. والبيهقي في السنن الكبرى ح رقم ١٠١٦. والدارقطني في السنن ح رقم ٧٢٩. وحسنه الألباني في سنن أبي داود (١٣٢/١).

(٢٢) أخرجه البخاري، كتاب المناقب، كتاب صلاة المسافرين، باب علامات النبوة في الإسلام ح رقم ٣٤١٤. ومسلم، باب ترتيل التلاوة، ح رقم ٨٢٢.

(٢٣) انظر: البغدادي، الفرق بين الفرق، ص ١، الشهرستاني، الملل والنحل، (١١٢/١)، ابن حزم، الفصل في الملل، (١٢٠/٤)، ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، (١٦٠/٨).

(٢٤) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، ح رقم١٥٧.

(٢٥) أخرجه البخاري كتاب باب ح رقم٦٦٥٣. وأخرجه مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن، ح رقم٢٦٧٢.

(٢٦) ينظر: السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص٢٢.

(٢٧) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط ح رقم ٨١٤٠، وفي الكبير ح رقم ٩٠٨، وأخرجه اللالكائي في اعتقاد أهل السنة ح رقم (١٠٢)، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم رقم (١٠٥١) (١٠٥٢). وصححه الألباني في (الصحيحة) رقم (٦٩٥)، و(صحيح الجامع) رقم (٢٢٠٧).

(٢٨) صحيح مسلم، المقدمة، باب: في أن الإسناد من الدين.

(٢٩) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، ح رقم ١٠٠. وأخرجه مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، ح رقم٢٦٧٣.

(٣٠) أخرجه الدارمي في سننه برقم (١٩٤)، والطبراني في الكبير ح رقم (٨٥٥١)، وابن عبد البر في (جامع بيان العلم) رقم(٢٠٠٧) (٢٠١٠)، وابن أبي شيبة في (المصنف) رقم (١٩٠٠٣)، والحاكم في (المستدرك) ٤-٥١٤ ٥١٥ وسكت عنه، وصححه الذهبي على شرط الشيخين.

(٣١) ابن عبد البر، جامع بيان العلم (١/٦١٠-٦١٣).

(٣٢) ينظر: السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص١١، العقل، حديث حول الأحداث، ص٢٦.

(٣٣) راجع: من يصنع عداء الغرب للإسلام ؟ وكالة أنباء التقريبtaghribnews.com)4r,ra. r,ra.html) (TNA)

(٣٤) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، ح رقم ٢٥٩٩.

(٣٥) ينظر: الحسين، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية، ص٣٧-٣٨، فيلد، الإسلام العدو المفضل، ص المقدمة .

(٣٦) ينظر: الغمقي، مصداقية الدعوة الغربية إلى النقد الذاتي داخل المسلمين، ص٤٣-٤٤، الغماري، الإسلاموفوبيا مصطلح زائف، ص٣٣.

(٣٧) ينظر: الأوصيف، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، ص٤٣.

(٣٨) ينظر: المرجع السابق، ص١٦.

(٣٩) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (٢/٧١).

(٤٠) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، ح رقم ٦٠٢٤.

(٤١) ينظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) ح رقم ٤٥٦٦.

(٤٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، ح رقم ١٤٠١.

(٤٣) ينظر: الرحيلي، منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام، ص٧٣٣.

(٤٤) ينظر: الأوصيف، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن والسنة، ص٣٩.

(٤٥) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام، ح رقم ٢٧٨٣. ومسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، ح رقم ٢٤٠٦.

(٤٦) ابن قيم الجوزية، الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، (١٢٧٦/٤).

(٤٧) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين، (٥١٧/٢)، الخطابي، كتاب العزلة،،(١ / ٩٧) .

(٤٨) ينظر: الغمقي، مصداقية الدعوة الغربية إلى النقد الذاتي داخل المسلمين، ص٤٣-٤٤، الغماري، الإسلاموفوبيا مصطلح زائف، ص٣٣. ومقال: منتدى كوالالمبور للفكر والحضارة، ظاهرة الإسلاموفوبيا (الأسباب والعلاج) .

(٤٩) السدلان، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف، ص: ٣٩.

(٥٠) ينظر: شاكر، متطلبات أساسية للنهضة الحضارية، ص ٢٤.

(٥١) إنغيمش، الإعلام الإسلامي في التلفزيون، ص٢٩.

(٥٢) سعود بن فيصل بن عبد العزيز آل سعود، ولد في الطائف في ذي القعدة عام ١٣٥٨ وتوفي في ٢٢ رمضان ١٤٣٦هـ. سياسي ودبلوماسي سعودي، وهو ثالث وزير للخارجية السعودية

(٥٣) قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ (٢٠٠١) والقرارات الأخرى ذات العلاقة (القائمة الوطنية) (amlu.gov.jo) اللجنة الأولى - نزع السلاح والأمن الدولي(un.org) .Normal.dot (amlu.gov.jo)

(٥٤) نايف بن عبد العزيز آل سعود ولد في رجب ١٣٥٣هـ، شغل منصب وزير الداخلية منذ عام ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م، وتولى ولاية العهد ومنصب نائب رئيس مجلس الوزراء عام ١٤٣٢هـ-٢٠١١م إلى أن توفي في رجب عام ١٤٣٣هـ الموافق لشهر يونيو ٢٠١٢م.

(٥٥) السديس، تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الإرهاب، ص١٢٥.

(٥٦) الزين، الإرهاب في الفضاء الإلكتروني: دراسة مقارنة، ص ١٧٩-١٨٠.

(٥٧) ينظر: علي، الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، ص ٥٢-٥٤.

المصادر والمراجع:

١. إبراهيم، محمد علي (١٤٢٥هـ) الإرهاب والعنف والتطرف في ميزان الشرع، بحث علمي مقدم لمؤتمر التطرف والإرهاب المنعقد في جامعة الإمام محمد بن سعود.

٢. إبراهيم، مصطفي وآخرون، المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، دار الدعوة، القاهرة – مصر.

٣. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، (١٤٠٨هـ)، الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، ت: علي بن محمد الدخيل، ط ١، دار العاصمة، الرياض.

٤. ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين. ت: محمد المعتصم بالله البغدادي ط ٣، دار الكتاب العربي – بيروت – لبنان

٥. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، (١٤٠٦هـ)، منهاج السنة النبوية، ت: محمد رشاد سالم ط ١، مؤسسة قرطبة.

٦. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، (١٣٧٩هـ) فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، قام راجعه وصححه وأشرف علي طبعه محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة، بيروت – لبنان، ترقيم الكتاب موافق للمطبوع [الشاملة]

٧. ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الطاهري، بدون، الفصل في الملل والأهواء والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة – لبنان.

٨. ابن زين العابدين، عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي، (١٤١٠هـ/١٩٩٠م)، التوقيف على مهمات التعاريف، ط١، عالم الكتب، القاهرة – مصر.

٩. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، جامع بيان العلم وفضله، ت: أبي الأشبال الزهيري ط ١، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية.

١٠. ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، (١٣٩٩هـ/١٩٧٩م)، معجم مقاييس اللغة، دار الفكر.
١١. ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني، بدون، سنن ابن ماجه، ت: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الفكر، بيروت – لبنان.
١٢. ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور، (١٤١٤هـ)، لسان العرب، ط ٣، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت – لبنان.
١٣. الإمام ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل، (١٤١٩هـ)، المسند، ت: أبو المعاطي النوري، ط ١، عالم الكتب، بيروت – لبنان.
١٤. الإمام البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (١٤٠٧هـ)، صحيح البخاري، ط ٣، دار ابن كثير، بيروت – لبنان.
١٥. الإمام مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، صحيح مسلم، بدون، ت: محمد فؤاد. دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
١٦. إنيمش، هاشم أحمد، (٢٠٠١م)، الإعلام الإسلامي في التلفزيون، هاشم أحمد إنغيمش، أطروحة دكتوراه، كلية الآداب، جامعة بغداد، بغداد – العراق.
١٧. الأوصيف، عبد الله الكيلاني، بدون، الإرهاب والعنف والتطرف في ضوء القرآن.
١٨. بسيوني، هبة الله (٢٠١٠م) الإرهاب الدولي، منشأة المعارف، الإسكندرية.
١٩. البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبو منصور، (١٩٧٧م)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ط٢، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت ٠ لبنان.
٢٠. الحسن، محمد النصر، (٢٠١٤م)، التربية الوقائية للمؤسسات التربوية في مواجهة التطرف الفكري، بحث منشور في مجلة كلية التربية- أسوان، ع٢٨، ٢٠١٤م.
٢١. الحسين، أسماء عبد العزيز، بدون، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف دراسة تحليلية.
٢٢. حسين، آصف، بدون، صراع الغرب مع الإسلام، ترجمة: د. مازن مطبقاني، مركز الفكر المعاصر- الرياض.
٢٣. الحصين، صالح بن عبد الرحمن، (١٤٣٥هـ)، الأقليات المسلمة في مواجهة فوبيا الإسلام، ط ١، المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات- المدينة المنورة.
٢٤. الحمداني، ريا قحطان، (٢٠١١م)، الإسلاموفوبيا جماعات الضغط الإسلامية في الولايات المتحدة الأميركية، ط ١، العربي للنشر- القاهرة.
٢٥. الخطابي، أبي سليمان الخطابي السبتي، بدون، العزلة، ط ٢، المطبعة السلفية بالقاهرة.
٢٦. الرحيلي، حمود بن أحمد بن فرج الرحيلي، (١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م)، منهج القرآن الكريم في دعوة المشركين إلى الإسلام، ط ١، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية- المدينة المنورة.
٢٧. الزبيدي، مرتضي، (١٤١٤هـ/١٩٩٤م)، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الفكر- بيروت – لبنان.
٢٨. الزين، بدرة هويمل، بدون، الإرهاب في الفضاء الإلكتروني: دراسة مقارنة.
٢٩. السدلان، صالح بن غانم، بدون، أسباب الإرهاب والعنف والتطرف.
٣٠. السديس، عبد الرحمن، (١٤٢٦هـ)، تيسير الوهاب في علاج ظاهرة الإرهاب، الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، ط ١، الناشر مدار الوطن، الرياض – المملكة العربية السعودية.

٣١. سفر، حسن بن محمد، بدون، الإرهاب والعنف في ميزان الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي.

٣٢. سليمان، نرمين، بدون، أثر الجرائم الإلكترونية على الأبعاد الداخلية للأمن القومي.

٣٣. شاكر، حسام، (١٩٩٨م)، متطلبات أساسية للنهضة الحضارية، ط ١، سلسلة رسائل الأمة ١. آفاق للنشر.

٣٤. شفيق، حسنين، (٢٠١٤م)، الإعلام الجديد والجرائم الإلكترونية، دار فكر وفن، القاهرة.

٣٥. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، (١٤٠٤هـ)، الملل والنحل، ت: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت – لبنان.

٣٦. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني، (١٤٠٤هـ)، المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد المجيد، ط ٢، مكتبة العلوم والحكم، الموصل - العراق.

٣٧. الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير الطبراني، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن محمد الحسيني، دار الحرمين، القاهرة – مصر.

٣٨. العظيم آبادي، محمد شمس الحق العظيم آبادي أبو الطيب، (١٤١٥هـ)، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ط ٢، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

٣٩. العقل، ناصر، بدون، حديث حول الأحداث، دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية.

٤٠. عمراني، كربوسة، (٢٠١٦/٦/١م)، ظاهرة الإسلاموفوبيا- المفهوم والآليات، بحث منشور في مجلة العلوم الإنسانية- جامعة خيضر- الجزائر، العدد ١٦.

٤١. الغماري، الطيبي، (٢٠١٧م)، الإسلاموفوبيا مصطلح زائف، الطيبي، ضمن كتاب "رهاب الإسلام"، ط ١، منتدى العلاقات العربية والدولية- الدوحة.

٤٢. الغمقي، محمد، (٢٠٠١م)، مصداقية الدعوة الغربية إلى النقد الذاتي داخل المسلمين، محمد الغمقي. مجلّة رؤى، العدد١٣.

٤٣. الفريح، صالح، (٢٠٠٧م) مواجهة جرائم التطرف والغلو والتكفير من خلال الإنترنت، ندوة المجتمع والأمن، الجرائم الإلكترونية.

٤٤. الفنجري، محمود شوقي، بدون، الإرهاب والتطرف.

٤٥. الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، (١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، القاموس المحيط،، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان.

٤٦. فيلد، بيترا، (٢٠١٨م)، الإسلام العدو المفضل، ط ٣، بروميديا.

٤٧. القرطبي.، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح، الجامع لأحكام القرآن، (١٣٨٤هـ/١٩٦٤م)، ت: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط ٢، دار الكتب المصرية – القاهرة ٠ مصر.

٤٨. اللالكائي، هبة الله، (١٤٢٣هـ)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة، ت: أحمد الغامدي، ط٨، دار طيبة.

٤٩. المجمع الفقهي لرابطة العالم الإسلامي (١٤٢٢هـ)، بيان مكة المكرمة، الدورة السادسة عشرة، مكة المكرمة، رابطة العالم الإسلامي.

٥٠. مكتب الأمم المتحدة، بدون، اســتخدام الإنترنت في أغراض إرهابية، بحث مقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجرائم، فيينا.
٥١. النووي، محيي الدين يحيى بن شـرف النووي، (١٣٩٢هـ)، المنهاج شـرح صحيح مسـلم بن الحجاج، ط ٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
٥٢. يونس، عمر، (٢٠٠٤م)، الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت، جامعة عين شمس، القاهرة – مصر.

Arabic references:

1. Ibrahim, Mohamed Ali. (1425H). Al-Irhab wal-'Unf wal-Tatarruf fi Meezan al-Shari'a. A scientific research presented at the Conference on Extremism and Terrorism held at Imam Muhammad bin Saud University.
2. Ibrahim, Mustafa et al. Al-Mu'jam al-Waseet. Al-Majma' al-Lughawi al-'Arabi, Dar al-Da'wa, Cairo – Egypt.
3. Ibn al-Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr. (1408H). Al-Sawa'iq al-Mursalah fi al-Radd 'ala al-Jahmiyyah wal-Mu'attilah. Translated by Ali bin Muhammad al-Dukhayl, (1st ed.), Dar al-'Asimah, Riyadh.
4. Ibn al-Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr. (1416H/1996). Madarij al-Salikin bayna Manazil Iyyaka Na'budu wa Iyyaka Nasta'in. Translated by Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi, (3rd ed.), Dar al-Kitab al-'Arabi, Beirut – Lebanon.
5. Ibn Taymiyyah, Ahmad bin Abd al-Halim. (1406H). Minhaj al-Sunnah al-Nabawiyyah. Translated by Muhammad Rashad Salim, (1st ed.), Maktabat Qurṭubah.
6. Ibn Hajar al-'Asqalani, Ahmad bin 'Ali. (1379H). Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari. Edited by Muhammad Fu'ad Abdul-Baqi, revised by and supervised by Mahbub al-Din al-Khatib, with annotations by Abdul-Aziz bin Abdullah bin Baz, Dar al-Ma'rifah, Beirut – Lebanon.
7. Ibn Hazm, Ali bin Ahmad. (d.t.). Al-Fasl fi al-Milal wal-Ahwa' wal-Nahl. Maktabat al-Khanji, Cairo – Lebanon.
8. Ibn Zayn al-'Abidin, Abdul-Raouf bin Taj al-'Arifin. (1410H/1990). Al-Tawqif 'ala Muhimāt al-Tarā'if. (1st ed.), 'Alam al-Kutub, Cairo – Egypt.
9. Ibn 'Abd al-Barr, Yusuf bin 'Abd Allah bin Muhammad. (1414H/1994). Jam' Bayān al-'Ilm wa Fadlih. Translated by Abi al-Ashbal al-Zuhairi, (1st ed.), Dar Ibn al-Jawzi, Saudi Arabia.
10. Ibn Faris, Ahmad bin Faris bin Zakariyya. (1399H/1979). Mu'jam Maqayis al-Lughah. Dar al-Fikr.
11. Ibn Majah, Muhammad bin Yazid al-Qazwini. (d.t.). Sunan Ibn Majah. Translated by Muhammad Fuad Abdul-Baqi. Dar al-Fikr, Beirut – Lebanon.

12. Ibn Manzur, Muhammad bin Mukarram. (1414H). Lisan al-'Arab. (3rd ed.), Dar al-Sa'id, Beirut – Lebanon.
13. Imam Ahmad ibn Hanbal. (1419H). Al-Musnad. Translated by Abu al-Ma'ati al-Nuri, (1st ed.), 'Alam al-Kutub, Beirut – Lebanon.
14. Imam al-Bukhari, Muhammad bin Ismail al-Bukhari. (1407H). Sahih al-Bukhari. (3rd ed.), Dar Ibn Kathir, Beirut – Lebanon.
15. Imam Muslim, Muslim bin al-Hajjaj al-Naysaburi. Sahih Muslim. (d.t.), Translated by Muhammad Fuad. Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut – Lebanon.
16. Enimesh, Hashim Ahmad. (2001). Al-I'lam al-Islami fi al-Television. Ph.D. dissertation, College of Arts, University of Baghdad, Baghdad – Iraq.
17. Al-Awsif, Abdullah al-Kilani. (d.t.). Al-Irhab wal-'Unf wal-Tatarruf fi Daw' al-Qur'an.
18. Basyuni, Hibah Allah. (2010). Al-Irhab al-Duwali. Munsheyat al-Ma'arif, Alexandria.
19. Al-Baghdadi, Abdul-Qahir bin Tahir bin Muhammad al-Baghdadi. (1977). Al-Farq bayna al-Firaq wa Bayan al-Firqah al-Najiya. (2nd ed.), Dar al-Afaq al-Jadidah, Beirut – Lebanon.
20. Al-Hassan, Muhammad al-Nasr. (2014). Al-Tarbiyah al-Waqiyah li-l-Mu'assasat al-Tarbawiyyah fi Muwajahat al-Tatarruf al-Fikri. Research published in Journal of the Faculty of Education – Aswan, Issue 28, 2014.
21. Al-Hussein, Asmaa Abdul Aziz. (d.t.). Asbab al-Irhab wal-'Unf wal-Tatarruf: Dirasah Tahliliyya.
22. Hussein, Asif. (d.t.). Sira' al-Gharb ma'a al-Islam. Translated by Dr. Mazin Mutabagani, Center for Contemporary Thought – Riyadh.
23. Al-Husayin, Saleh bin Abdul Rahman. (1435H). Al-Aqalliyyat al-Muslimah fi Muwajahat Fobia al-Islam. (1st ed.), al-Maktab al-Ta'awuni li-l-Da'wah wa-l-Irshad wa Taw'iyat al-Jaliyyat, Madinah al-Munawwarah.
24. Al-Hamdani, Riya Qahtan. (2011). Islamophobia: Jama'at al-Press al-Islamiyyah fi al-Wilayat al-Mutahida al-Amrikiyyah. (1st ed.), al-Arabi li-l-Nashr, Cairo.
25. Al-Khatabi, Abu Sulayman al-Khatabi al-Subti. (d.t.). Al-'Izlah. (2nd ed.), al-Matba'ah al-Salafiyyah, Cairo.
26. Al-Ruhayli, Hamood bin Ahmad bin Faraj al-Ruhayli. (1424H/2004). Manhaj al-Qur'an al-Karim fi Da'wah al-Mushrikin ila al-Islam. (1st ed.), Deanship of Scientific Research, Islamic University, Medina.
27. Al-Zabidi, Murtada. (1414H/1994). Taj al-'Arous min Jawahir al-Qamus. Dar al-Fikr, Beirut – Lebanon.

28. Al-Zain, Badrah Huwaymil. (d.t.). Al-Irhab fi al-Fadhā' al-Iliktrūnī: Dirasah Muqārinah.
29. Al-Sudlan, Saleh bin Ghanem. (d.t.). Asbab al-Irhab wal-'Unf wal-Tatarruf.
30. Al-Sudais, Abdul Rahman. (1426H). Taysir al-Wahhab fi 'Ilāj Zahirat al-Irhab. Presidency of the Affairs of the Grand Mosque and the Prophet's Mosque, (1st ed.), Madar al-Watan, Riyadh – Saudi Arabia.
31. Safar, Hassan bin Muhammad. (d.t.). Al-Irhab wal-'Unf fi Meezan al-Shari'a al-Islamiyyah wa al-Qanun al-Duwali. Research presented to the International Fiqh Academy.
32. Suleiman, Nermin. (d.t.). Athar al-Jara'im al-Iliktrūniyyah 'ala al-Ab'ad al-Dākhiliyyah li-l-Amn al-Qawmi.
33. Shakir, Husam. (1998). Mutalabbat Asāsiyyah li-l-Nahda al-Hadarīyah. (1st ed.), Risālat al-Ummah Series, (Vol. 1), Afāq li-l-Nashr.
34. Shafik, Hasnin. (2014). Al-I'lam al-Jadid wal-Jara'im al-Iliktrūniyyah. Dar Fikr wa Fan, Cairo.
35. Al-Shahristani, Muhammad bin Abdul Karim bin Abi Bakr Ahmad al-Shahristani. (1404H). Al-Milal wa al-Nihal. Translated by Muhammad Said Kilani, Dar al-Ma'rifah, Beirut – Lebanon.
36. Al-Tabarani, Sulayman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutayr al-Tabarani. (1404H). Al-Mu'jam al-Kabir. Translated by Hamdi bin Abdul Majid, (2nd ed.), Maktabat al-'Uloom wal-Hikam, Mosul – Iraq.
37. Al-Tabarani, Sulayman bin Ahmad bin Ayyub bin Mutayr al-Tabarani. Al-Mu'jam al-Awsat. Translated by Tariq bin 'Awad Allah bin Muhammad al-Husayni, Dar al-Haramayn, Cairo – Egypt.
38. Al-'Azim Abadi, Muhammad Shams al-Haqq al-'Azim Abadi Abu al-Tayyib. (1415H). 'Awn al-Ma'bud Sharh Sunan Abu Dawood. (2nd ed.), Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, Beirut – Lebanon.
39. Al-'Aql, Nasser. (d.t.). Hadith Hawl al-Ahdath. Dar Kunooz Ishbīlīyah li-l-Nashr wa-l-Tawzi', Riyadh – Saudi Arabia.
40. Omarani, Karbousa. (1/6/2016). Zahirat al-Islamophobia: al-Mafhum wal-Aliyat. Research published in Journal of Humanities, University of Kheider, Algeria, Issue 16.
41. Al-Ghamari, al-Taybi. (2017). Islamophobia: Musṭalah Za'if. al-Taybi, within the book "Rahab al-Islam," (1st ed.), Forum for Arab and International Relations, Doha.
42. Al-Ghamqi, Muhammad. (2001). Musdaqi'at al-Da'wah al-Gharbiyyah ila al-Naqd al-Dhati dākhil al-Muslimīn. Majallat Ru'ā, Issue 13.

43. Al-Furaih, Saleh. (2007). Muwajahat Jara'im al-Tatarruf wal-Ghulū wal-Takfir min Khilāl al-Internet. Seminar on Society and Security, Cyber Crimes.
44. Al-Fanjari, Mahmoud Shawqi. (d.t.). Al-Irhab wal-Tatarruf.
45. Al-Fayruz Abadi, Muhammad bin Ya'qūb. (1407H/1987). Al-Qāmūs al-Muhīt. (2nd ed.), Maktabat al-Risālah, Beirut – Lebanon.
46. Field, Petra. (2018). Al-Islam al-'Adū al-Mufaḍḍal. (3rd ed.), Promedia.
47. Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah. (1384H/1964). Al-Jami' li-Ahkam al-Qur'an. Translated by Ahmad al-Barduni and Ibrahim Atfīsh, (2nd ed.), Dar al-Kutub al-Misriyah, Cairo – Egypt.
48. Al-Lalakā'ī, Hibah Allah. (1423H). Sharh Usul 'Aqidah Ahl al-Sunnah. Translated by Ahmad al-Ghamdi, (8th ed.), Dar Ṭayyibah.
49. Al-Majma' al-Fiqhī li-Rābiṭah al-'Ālam al-Islāmī. (1422H). Bayān Makkah al-Mukarramah. 16th Session, Makkah al-Mukarramah, Rabitah al-'Ālam al-Islāmī.
50. UN Office. (d.t.). Isti'māl al-Internet fi Agra' Irhābiyyah. Research presented by UN Office on Drugs and Crime, Vienna.
51. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf al-Nawawi. (1392H). Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin al-Hajjaj. (2nd ed.), Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut – Lebanon.
52. Younis, Omar. (2004). Al-Jara'im al-Nāshi'ah 'an Isti'māl al-Internet. University of Ain Shams, Cairo – Egypt.